Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أدب طهارة الوضوء

١ — الوضوء والصلاة :

الوضوء طهارة خفيفة تطلب لأجل الصلاة ، لأنها تتكرّر فى اليوم خمس مرّات ، فشرعت لها هذه الطهارة الخفيفة تخفيفا على الناس ، حتى لا يترتّب عليها ضيق لهم فى أعمالهم الدنيوية ونحوها ، وقد قصد بها الأعضاء الظاهرة من الوجه واليدين والرأس والرجلين ، فيستعمل الماء فيها على عجل ، ولا تأخذ من الناس إلا زمنا قليلا كالصلاة ، لينصرف الناس بعدهما إلى أعمالهم ، ولا يأخـــذا من أوقاتهما إلا هذا الوقت القليل .

وإنما شرعت هذه الطهارة لأجل الصلاة لأن الأصل فيها أن تؤدّى فى جماعة ، ولكل اجتماع آدابه التى تطلب خُلُقيا وصحّيا ، حتى يكون اجتماعهم للصلاة اجتماعاً متحضراً نافعا ، وحتى يشعر الناس بأن له شأنا بينهم ، فيحضروا له بما يليق به من هذه الطهارة الخفيفة اهتماما به ، واهتماما بالمقصد الذى تقام الصلاة من أجله ، لأن هذه الطهارة أولا تحدث نشاطا فى الجسم باستعمال الماء فى تلك الأعضاء الظاهرة ، وهـذا النشاط لازم للحصول على فائدة هذا الاجتماع ، لأنه ينبّه المجتمعين له ، ويمنع عنهـم الكسل والنوم